عن البين وهو قوله عن التصرف العين ثم ان اهل الجاهلية لما
كان اعتقادهم اعتقاد الطبيعيين من الحكماء اعتقدوا ان
هذا التأثير من طبيعة المرض ولم يهتدوا لنقصان استعدا
دهم القطرى وبحكم العادة الجارية بينهم الى اثبات فاعل مختار
يتصرف في الطبايع بل وفي جميع الممكنات بكمال القدرة الظاهرة
ونهاية القوة القاهرة ولهذا كانوا يهذون بخرافات
لا يرتضيها الطباع السليمة فضلا عن المتأدبين بآداب الشريعة
ثم ان الشرع لما بين وجه خطائهم وضلالهم واثبت ان جميع
الممكنات مظاهر في تأثير حكيم قادر وقيوم قاهر على وجه الا
رادة والاختيار اسند واثبت هذه التأثيرات المستمرة الدائمة
الى جريان العادة من مبدعها ومؤثرها على هذا الوجه والاسلوب
فالامر تلك السراية المذكورة الى ترتيب المسببات على الاسباب
الظاهرة العادية كترتيب الاحراق على النار والاشراق على
الشمس فيكون المراد بقوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى في
نظائره وهو نفي السراية بالمعنى الاول وهو لا ينافي التوقف
النفي واثبات السراية بالمعنى الثاني فلا منافاة في هذا
المعنى لشيء من قواعد الشرع المبين والدين المبين وادعى
وجود

وجود السراية بالمعنى الثاني فاعلم انها بمنزلة الهواء الفاسد
في حدوث المرض لكونه من قبيل الاسباب المظنون بها فالحكم فيها
على قياس ذلك هو ان حصر في التحرز عن مداناة المريض مع العزيمة
في مداناته توكلا وتفويضا للامر على مدبره ومقدره بل يجب
ذلك اذا ادى الى تضييع المريض بحيث لم يوجد من يقوم بحاله
هذا هو التحقيق الذي خلت عن تفصيله بطون الاوراق وقد من
الله تعالى بالخصم على هذا الحاير العاثر والحمد لله الذي هدانا لهذا
وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله المطلب الخامس في بيان فضيلة
الطاعون اخرج احمد والبخاري ومسلم عن انس رض الطاعون
شهادة لكل مسلم واخرج احمد وعبد بن حميد وابن خزيمة وابن
عدي عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الفار من الطاعون كالفار من الزحف والصابر فيه
كالصابر في الزحف واخرج صاحب فردوس الاحاديث عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا فرح بالطاعون
لا فرح بالطاعون لامتي فيه خصلتان اما احدهما فهو شهادة
والاخرى فزهد في الدنيا ورغبة في الآخرة وانما تقسي قلوب
العباد طول الامل وصحة الجسم قبل نزول الموت بالبصرة فقيل